

البرهان في أصول الفقه

ويبنى عليه ما يبغيه مبطلا كان أو محقا ذكر الجامع فقال بجامع ثم صنفه إلى حكم وصفة في نفي أو إثبات .

فهذه ترجمة كلامه على الجملة .

682 - وذكر غيره عبارات في روم ضبط القياس نائية عن الصواب فمن مقرب مع إخلال ومن مبعد

.

والمعتبر في العبارات العبارة التي جمعها القاضي وكل من أتى بها فقد طبق غاية الإمكان ومن خرم شيئا منها تطرق إليه على قدر خرمه اعتراض على ما سنبين الان .

683 - قال بعض المتأخرين القياس رد فرع إلى أصل بما يجمع بينهما وهذا فيه إيهام من

الوجوه التي أخل بها من تقييدات كلام القاضي فإنه لم يتعرض للحكم الذي يطرد القياس له ولم يفصل الجامع .

684 - وقال الأستاذ أبو بكر القياس حمل الشيء على الشيء لإثبات حكم بوجه شبه وذكر الشيء

يخرج الأقيسة المتعلقة بالنفي وكذلك ذكر إثبات الحكم لم يتعرض لنفيه .

وقد يزيد بعض الناس نفيه وهذه الطبقة وإن تطرق إلى كلامهم ضرب من الخلل فهم على

المطلوب يحومون وإياه يبغيون .

685 - ونقل بعض أصحاب المقالات عبارات نائية عن جهة الصواب